تقرير لجنة المراقبة
للتعاضدية العامة للتربية الوطنية برسم الدورة المحاسبية 2010

طبقا لمقتضيات الفصل 14 من الظهير الشريف رقم 187-57-1 بتاريخ 23 جمادى الثانية 1383 الموافق 12 نونبر 1963 المتعلق بسن نظام أساسي للتعاون المتبادل والفصل 30 من النظم الأساسية للتعاضدية العامة للتربية الوطنية، عقدت لجنة المراقبة التابعة لهذه التعاضدية التي تم انتخاب أعضائها من قبل الجمع العام المنعقد بتاريخ 06 و07 ماي 2012 اجتماعاتها ابتداء من 06 دجنبر 2012 إلى غاية 15 ماي 2013 من أجل فحص مدى انتظام العمليات المحاسبية، ومسك الحسابات والصندوق والمحفظة.

تتكون هذه اللجنة من الأعضاء المنتخبين التالية أسماؤهم :

مريم بولعجين ؛
نعيمة تيتا الزعيم؛
محمد زيتوني ؛
سعيد الجدايني؛
ادريس الشلوشي ؛
و
سمية إسماعيلي علوي: ممثل الدولة

نحن أعضاء لجنة المراقبة، نتشرف بأن نعرض على حضرتكم هذا التقرير المتعلق بفحص حسابات التعاضدية ومسك المحاسبة برسم السنة المالية 2010 الخاصة بالقطاع التعاضدي، والصندوق التكميلي عند التقاعد والوفاة، وقطاع وحدات الشؤون الاجتماعية التابعة للتعاضدية.

بعد مراقبة الوثائق المحاسبية والسجلات والجداول والملفات المنتقاة على أساس عينات تعرض اللجنة على جمعكم الموقر في ما يلي الملاحظات والتوصيات التي توصلت إليها:

I-بالنسبة لتدبير شؤون التعاضدية

1) تذكر لجنة المراقبة بملاحظات اللجان السابقة بخصوص تدبير شؤون التعاضدية الذي يعرف عدة اختلالات منها على سبيل المثال:

- ✓ عدم وجود مساطر تسيير واضحة ولائقة بالنسبة لكل مصالح التعاضدية وعدم توحيد تطبيق هذه المساطر على ما يشوبها من نقص بالنسبة لجميع الملفات (كتهييآت المصحة المتعددة الاختصاصات بالدار البيضاء التي لاتطبق فيها مساطر سندات الطلب الاعتيادية)؛

- ✓ عدم تفعيل مكتب الضبط بالنسبة لجميع الوثائق الواردة على التعاضدية أو الخارجة منها إذ تم الوقوف على عدة مراسلات لا تحمل رقم مكتب الضبط ولا تاريخ

ورودها أو خروجها من مصالح التعاضدية (العديد من مراسلات الشركات الممونة في إطار عمليات الشراء بسندات الطلب التي لا تحمل رقم مكتب الضبط) ؛

- ✓ عدم توفر التعاضدية على هيكلة تنظيمية دقيقة، تسمح بتحديد واضح للاختصاصات و تمنح مختلف أجهزتها الفعالية المرجوة و الحكامة الجيدة ؛
- ✓ غياب التنظيم الهيكلي للتعاضدية ؛
- ✓ اعتماد التعاضدية على طرق غير واضحة في تدبير مواردها البشرية وفي هذا الإطار، توصي لجنة المراقبة بتحيين النظام الأساسي للمستخدمين والذي يجب أن يتضمن مختلف التعويضات التي يتم منحها للمستخدمين عن طريق قرارات المجلس الإداري مع توضيح الفئة التي يجب أن تستفيد منها.

وفي نفس الإطار لوحظ استمرار أحد أعضاء المكتب المسير للتعاضدية إلى حد الآن في العمل بالتعاضدية كمستخدم (رئيس قسم الموظفين) وتقاضي تعويضات من التعاضدية على هذا الأساس (مبلغ 5194 درهم بشيك رقم 2659632 بتاريخ 2010/06/17 كمثال على ذلك) وذلك خلافا لمقتضيات المادة 13 من الظهير الشريف السالف الذكر وكذا المادة 20 من النظم الأساسية للتعاضدية.

إن اللجنة تدعو إلى التعجيل بتحسين تدبير شؤون التعاضدية وتلافي هذه الاختلالات مما سيساهم في تحسين خدمات التعاضدية وترشيد نفقاتها ؛

II - بالنسبة للتدبير المالي والمحاسباتي

➢ الملاحظات العامة:

2) على الرغم من توفر التعاضدية على دليل للمساطر المحاسباتية فإن هذه المساطر لاتحترم إجمالا.

3) لم يتم إرفاق بعض الوثائق المعللة لعدد من الأرقام الواردة في الحسابات أو أن هذه الوثائق لم يتم توقيعها.

إن التعاضدية مطالبة بإرفاق جميع الوثائق المعللة للأرقام الواردة في الحسابات .

4) لا يتم احترام مبدأ الفصل بين الدورات المحاسبية دائما حيث أن احتساب المصاريف لا يتم إلا عند أدائها واحتساب المداخيل لا يتم إلا عند تحصيلها.

إن التعاضدية مطالبة باحترام هذا المبدأ المحاسباتي الأساسي.

5) تعاني التعاضدية من عدم ضبط الاشتراكات حيث قامت مصالحها خلال 2009 و2010 بحملتين لتحصيل الاشتراكات وقد أسفرت هاتان العمليتان عن إحصاء عدد من

الاختلالات التي تعرفها قاعدة البيانات وكذا عن وجود عدد كبير من المستفيدين من خدمات التعاضدية دون الانخراط بها أو دون أن يتم استخلاص اشتراكاتهم من طرفها.

إن التعاضدية مطالبة بضبط وتحيين قاعدة بيانات المنخرطين وذلك للتمكن من تحديد الاشتراكات وتحصيلها. وفي هذا الصدد، يجب على التعاضدية العمل على التنسيق بين مصالحها ومصالح الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي بخصوص تسجيل المؤمنين الجدد وكذا إجراء مقاربة بطريقة تلقائية بين الملفات المعلوماتية الخاصة بالاشتراكات وتلك الخاصة بملفات المرض التي يتم تصفيتها للتمكن من معرفة الاختلالات في حينها.

وتبعا لما سلف فإن اللجنة لم تتمكن من إبداء الرأي بخصوص شمولية الاشتراكات المسجلة خلال سنة 2010 سواءا تلك الخاصة بالقطاع التعاضدي أو الصندوق التكميلي عن التقاعد والوفاة ؛

6) إن التعاضدية لا تتوفر على جرد للتوابث مما ترتب عنه عدم إمكانية التأكد من صحة قيم التوابث المسجلة بجدول الأصول سواء بالنسبة للقطاع التعاضدي أو قطاع الشؤون الاجتماعية ؛

يجب على التعاضدية القيام بجرد سنوي للتوابث المسجلة بجدول الأصول.

- **الملاحظات الخاصة بالتدبير المالي والمحاسباتي للقطاع التعاضدي والوحدات الاجتماعية:**

7) قامت التعاضدية بتفعيل توصية الجمع العام المنعقد بتاريخ 06 أكتوبر 2010 والمتعلقة باعتبار التسبيقات التي يقدمها القطاع التعاضدي للوحدات الاجتماعية هي مصاريف لإنشائها وتجهيزها.
وتبعا لذلك فقد انخفضت مجموع أصول التعاضدية من 1.11 مليار درهم إلى 661.19 مليون درهم أي بنسبة 68 بالمائة وذلك نتيجة احتساب ديون الوحدات الاجتماعية كثوابث مالية خلال السنوات السابقة عوض اعتبارها ديونا غير قابلة للاسترجاع رغم تحذير اللجان السابقة من هذه الوضعية ؛

8) سجلت مصاريف ملفات المرض المؤداة مبلغ 63.26 مليون درهم مقابل 80.42 مليون درهم سنة 2009 أي بانخفاض 27 بالمائة. إن اللجنة تتساءل عن سبب هذا الانخفاض خاصة أن الاحتياطيات التقنية للمصاريف الواجب أداؤها انخفضت أيضا بمبلغ 3.2 مليون درهم؛

9) عرفت نفقات المستخدمين بالقطاع التعاضدي ارتفاعا بالنسبة للسنتين الفارطتين، حيث سجلت هذه النفقات مبلغ22.17 مليون درهم هذه السنة مقابل 18 مليون درهم سنه 2009 و16.5 مليون درهم سنة 2008.

وفي هذا الإطار، لم تتمكن اللجنة من التأكد من الأسس التي يتم بها استفادة مجموعة من المستخدمين من عدة منح وخاصة تلك المتعلقة بالساعات الإضافية التي بلغت ما يناهز 1.09 مليون درهم.

كما أنه لم يتم التصريح بالضريبة على الدخل بمبلغ 247679.14 درهم والمتعلق بتعويضات تم صرفها ل17 مستخدم حيث لم تتمكن اللجنة من معرفة سبب ذلك.

وتبعا لما سلف فإن اللجنة لم تتمكن من إبداء رأيها بخصوص صحة نفقات المستخدمين للقطاع التعاضدي المسجلة خلال سنة 2010.

10) إن اللجنة تذكر بملاحظة اللجنة السابقة بخصوص أهمية مبالغ التعويضات الكيلومترية كما تدعو التعاضدية إلى ترشيد هذه النفقات وحصرها في المصاريف التي يثبت صرفها فعليا لصالح التعاضدية والحد من التنقلات الغير مجدية؛

11) لاحظت اللجنة ارتفاع مصاريف الهاتف (630 ألف درهم بالنسبة للقطاع التعاضدي و312 ألف درهم بالنسبة للوحدات الاجتماعية). لذا، توصي اللجنة بترشيد هذه النفقات وتقنين استعمال الهاتف وحصر استعماله لمصلحة المنخرطين ؛

12) احتفاظ التعاضدية بمبالغ مهمة في حساباتها الجارية بالخزينة وكذا بمركز الشيكات البريدية بلغت 428.6 مليون درهم ونظرا لأهمية هذه المبالغ يستحسن التفاوض بشأن التوظيفات المالية للأموال الفائضة في إطار اتفاقيات يتم إبرامها لتحسين مردوديتها على أن يتم احترام الفصلين 19 و20 من الظهير الشريف السالف ذكره؛

13) بلغت الأموال الاحتياطية المسجلة بحسابات "الخصوم" للقطاع التعاضدي ما يناهز 896 مليون درهم، ومقابل هذه الاحتياطيات، نجد في "الأصول" توظيفات في البنايات بقيمة 12 مليون درهم وودائع في الحسابات البريدية وفي الخزينة العامة بمبلغ 428.6 مليون درهم أي 440.6 مليون درهم كمبلغ إجمالي.

أما بالنسبة لباقي الأصول فهي مكونة أساسا من دائنية الصندوق المستقل للضمان التكميلي عند الوفاة بمبلغ إجمالي يقدر ب90.2 مليون درهم ودائنية الوحدات الاجتماعية تجاه الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي بمبلغ 96.1 مليون درهم.

وبالتالي فإن القطاع التعاضدي لا يملك مقابل 896 مليون درهم من الأموال الاحتياطية للتعاضدية سوى 440.6 مليون درهم من التوظيفات المنصوص عليها في الفصل 20 من الظهير الشريف السالف الذكر أي أن لديه خصاصا بقيمة 436.4 مليون درهم.

14) توصي اللجنة باحترام المخطط المحاسباتي الخاص بجمعيات التعاون المتبادل بخصوص تقييم وتسجيل مصاريف التسيير المفوض للتغطية الصحية الأساسية لصالح الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي من بين مصاريف تسيير القطاع التعاضدي.

15) يعرف قطاع الخدمات الاجتماعية وضعية مالية حرجة حيث بلغ العجز بها ما يناهز 19.56 مليون درهم برسم السنة المحاسبية 2010.

لذا، يجب التعجيل بإعادة نظر شاملة في تسيير هذه الوحدات للتمكن من ترشيد نفقاتها والخروج بها من هذه الوضعية الصعبة.

وفي هذا الإطار، وقف أعضاء لجنة المراقبة المنتخبون على عدد من الاختلالات التي تم رصدها في عين المكان لمجموعة من الوحدات الصحية والممثليات التي تمت مراقبتها. وتجدون رفقته تقريرا ملحقا عن ملاحظاتهم؛

16) قامت التعاضدية بعدد من التهييآت بلغت هذه السنة 1.73 مليون درهم أغلبها تخص المصحة المتعددة الاختصاصات والمقر المركزي للتعاضدية ومخيم إيموزار كندر، إن اللجنة تذكر بملاحظات اللجان السابقة بخصوص هذه التهييآت؛

17) بخصوص سندات الطلب، تركزت مؤاخذات اللجنة في النقط التالية:

- ✓ لجوء التعاضدية إلى تفريق طلبات التوريد أو الأشغال عوض إطلاق طلبات العروض ولو تعلق الأمر بنفس المواد أو نفس الممون (وكمثال على ذلك تمت تهيئة مركز الاصطياف إيموزار كندر بمبلغ 480892 درهم تم تقسيمها على ثلاث سندات طلب لصالح شركة word life sarlau)؛
- ✓ حصر كمية التوريدات في حدود معينة حتى تكون قيمتها أقل من 200.000 درهما بسنتيمات قليلة عوض إطلاق طلب عروض ؛
- ✓ عدم احترام المساطر الاعتيادية الخاصة بسندات الطلب إجمالا وخاصة عندما يتعلق الأمر بتهيئة المقر المركزي للتعاضدية والمصحة المتعددة الاختصاصات؛
- ✓ اعتماد ممونين لا تتوفر مصالح التعاضدية على أي ملف يخصهم كشركة word life sarlau التي يعهد إليها بغالبية أشغال التهييآت التي تقوم بها التعاضدية ؛

18) إن الشؤون الاجتماعية للتعاضدية لازالت تسجل مديونية على الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي وصل إلى غاية 2010/12/31 إلى 72 624 626.66 درهم والتي تشمل مبالغ ترجع إلى السنوات المحاسبية ما قبل2005.

وبعد الاستفسار عن مصير هذه الدائنية ، تبين صعوبة استرجاعها وبالتالي يجب على التعاضدية تكوين احتياطي لهذه الدائنية أو تسجيلها ضمن خسائر السنة المقبلة.

➢ الملاحظات الخاصة بالتدبير المالي والمحاسباتي للصندوق التكميلي عند الوفاة:

19) لا يقوم الصندوق بتكوين الاحتياطيات التقنية اللازمة لضمان تحملاته تجاه المنخرطين، لذا توصي اللجنة بضرورة تكوين هذه الاحتياطيات؛

20) سجل الصندوق فائضا بلغ 220.7 مليون درهم مقابل 152.66 مليون درهم سنة 2009 إلا أن هذه النتيجة لا تعطي الصورة الحقيقية للوضعية المالية لهذا الصندوق إذ لا يمكن اعتبارها أموالا فائضة ما لم يتم تكوين الاحتياطيات التقنية اللازمة لضمان تحملات الصندوق تجاه المنخرطين وتمثيلها بما يكفي من الأصول.

لذا، توصي اللجنة بتكوين هذه الاحتياطيات وتمثيلها بما يكفي من الأصول كما توصي بالتوقف عن إرجاع مديونية الصندوق تجاه القطاع التعاضدي إلى أن يتم تكوين الاحتياطيات السالفة الذكر حتى لا تتأثر توازناته المالية المستقبلية ؛

21) لا يتم احتساب جميع المصاريف الخاصة بتسيير الصندوق حيث يتم تحملها من طرف القطاع التعاضدي. إن اللجنة توصي التعاضدية بتقييم هذه المصاريف واحتسابها لإعطاء صورة حقيقية عن تسيير هذا الصندوق.

وحرر بتاريخ 2013/05/15

مريم بولعجين

نعيمة تيتا الزعيم

محمد زيتوني

سعيد الجدايني

سمية إسماعيلي علوي: ممثل الدولة

ملاحظة: تعذر التحاق السيد ادريس الشلوشي بأشغال اللجنة